

Distr.: General
14 June 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والعشرون

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

التقرير الموحد للأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن الحق في التنمية

موجز

يتضمن هذا التقرير لمحة عامة موجزة عن أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المتعلقة بتعزيز الحق في التنمية وإعماله. ويغطي الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى أيار/مايو ٢٠١٣ ويكمل تقرير المفوضية السامية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين (A/HRC/21/28).

ويقدم التقرير معلومات مفصلة عن عمل المفوضية في مجالات الدعوة والتوعية والاتصالات. ويعرض الأنشطة المنظمة والمبادرات المتخذة لدعم آليات المجلس ذات الصلة وتعميم الحق في التنمية في إطار الشراكة العالمية من أجل التنمية.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	أولاً - مقدمة
٤	٢٣-٦	ثانياً - أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
٤	١٢-٧	ألف - الدعوة والتوعية والاتصالات
٦	٢٣-١٣	باء - المناسبات والمبادرات
١١	٢٨-٢٤	ثالثاً - أنشطة آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
١٢	٣٢-٢٩	رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

أولاً - مقدمة

١ - حددت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٤١/٤٨، ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وقررت أن يكون من بين مسؤولياته "تعزيز وحماية أعمال الحق في التنمية وزيادة الدعم المقدم لهذا الغرض من الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة". ونصَّ القرار نفسه على أنه ينبغي للمفوض السامي أن "يسلم بأهمية تعزيز تنمية متوازنة ومستدامة لصالح الناس جميعاً، وبأهمية كفالة أعمال الحق في التنمية، على النحو المحدد في إعلان الحق في التنمية".

٢ - وأعدت الجمعية العامة، في قرارها ١٧١/٦٧، تأكيد طلبها إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تضطلع بفعالية، لدى تعميم مراعاة الحق في التنمية، بأنشطة ترمي إلى تعزيز الشراكة العالمية لأغراض التنمية بين الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمؤسسات الدولية المعنية بالتنمية والتمويل والتجارة، وأن تدرج تلك الأنشطة بالتفصيل في تقريرها المقبل الذي ستقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان". وفي نفس القرار، أهابت "بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة تعميم مراعاة الحق في التنمية في برامجها وأهدافها التنفيذية"، وأكدت "ضرورة تعميم مراعاة الحق في التنمية في سياسات النظام المالي الدولي والنظام التجاري المتعدد الأطراف وأهدافهما".

٣ - وشجع مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٢/٢١، "المفوضة السامية على مواصلة جهودها، في إطار المسؤولية المنوطة بها، من أجل تقوية الدعم لتعزيز وحماية أعمال الحق في التنمية، وأن تكون مرجعيتها في ذلك إعلان الحق في التنمية، وجميع قرارات الجمعية العامة، ولجنة حقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في التنمية، واستنتاجات الفريق العامل [المعني بالحق في التنمية] وتوصياته المتفق عليها".

٤ - وفي نفس القرار، طلب مجلس حقوق الإنسان "إلى المفوضية السامية أن تواصل تقديم تقرير سنوي إلى مجلس حقوق الإنسان عن أنشطتها، بما يشمل التنسيق بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة، فيما يتعلق بتعزيز الحق في التنمية وإعماله". وعلى غرار ذلك، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٧١/٦٧، "أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين وتقريراً مؤقتاً إلى مجلس حقوق الإنسان عن تنفيذ هذا القرار يضمّنهما الجهود المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لتعزيز الحق في التنمية وإعماله".

٥ - ويُقدّم هذا التقرير وفقاً للطلبات الواردة أعلاه ويعرض معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى أيار/مايو ٢٠١٣.

ثانياً - أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

٦- يرد إطار واستراتيجية برنامج المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتعلق بتعزيز الحق في التنمية وإعماله في التقرير الموحد السابق للأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن الحق في التنمية (A/HRC/21/28، الفقرتان ٥ و٦).

ألف - الدعوة والتوعية والاتصالات

٧- يعدّ إذكاء الوعي بالحق في التنمية ومعرفته وفهمه على جميع الصعد أحد أهداف الإطار الاستراتيجي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (A/67/461، الصفحتان ٧-٨). ولهذا الغرض، شاركت المفوضية وأسهمت إسهاماً جوهرياً في عدد من المبادرات والمناسبات والأنشطة خلال هذه الفترة.

٨- وشملت تلك الأنشطة ندوة على هامش الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان، المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٢، بشأن دور المنظمات غير الحكومية في التنمية. وسلطت المفوضية السامية الضوء على دور المجتمع المدني في التنمية ودور المشاركة الحرة والفعالة والمجدية. وشاركت المفوضية السامية في اجتماع على هامش الدورة الحادية والعشرين للمجلس، المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، حول موضوع "التضامن الدولي: من النظرية إلى التطبيق"، بمشاركة الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، السيدة فرجينيا داندان. وتطرقت المفوضية السامية إلى العلاقة بين الحق في التنمية والتضامن الدولي مشددة على واجب التعاون بوصفه عنصراً أساسياً من عناصر الحق في التنمية وعملاً يسهم في تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية.

٩- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، قدّمت المفوضية السامية معلومات على سبيل الإحاطة إلى ممثلين عن شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية. وشاركت المفوضية في مؤتمر حول موضوع "الجنوب في خضم الأزمة الاقتصادية العالمية واستعراض المفاوضات المتعددة الأطراف" نظّمه مركز الجنوب في فترة كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير ٢٠١٣. ووجهت المفوضية الاهتمام إلى أثر اتفاقات الاستثمار على الحق في التنمية. وشاركت المفوضية في الاجتماع السنوي السادس المشترك بين مؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الاقتصاد والمالية ومؤتمر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا للوزراء الأفارقة للمالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، الذي انعقد في آذار/مارس ٢٠١٣. وركز تدخل المفوضية على الحق في التنمية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١٠- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، شاركت المفوضية السامية في الدورة الأولى لاجتماع الخبراء المتعدد السنوات بشأن الاستثمار والابتكار وتنظيم المشاريع من أجل بناء القدرات الإنتاجية والتنمية المستدامة، التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وهي دورة

كان موضوعها التكامل الإقليمي والاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصادات النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية. وركزت المفوضية بصفة خاصة على أثر اتفاقات الاستثمار الثنائية والدولية على التمتع بحقوق الإنسان. وبلاستناد إلى إعلان الحق في التنمية، أوصت المفوضية بالتفاوض على اتفاقات الاستثمار تفاوضاً شفافاً وبمشاركة جميع الأطراف التي يُحتمل أن تتأثر بها. وفي هذا الصدد، ينبغي تقييم التأثير على حقوق الإنسان قبل الموافقة على أي اتفاق وبدء تنفيذه. وينبغي اتخاذ تدابير محددة لتخفيف أي آثار سلبية على حقوق الإنسان قد يخلفها الاتفاق. وينبغي أن تتيح اتفاقات الاستثمار حيزاً سياسياً كافياً لمراعاة حقوق الإنسان، بما يتيح للدول الاضطلاع بوظائفها في مجال الحماية والتنظيم. ويعني ذلك أن اتفاقات الاستثمار ينبغي ألا تحمي حقوق المستثمر على حساب قدرة الدولة على حماية حقوق الإنسان وواجبها في ذلك. وينبغي أن تشجع اتفاقات الاستثمار الدولية مساءلة المستثمرين، إلى جانب الدول. وتقدم المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان الصادرة مؤخراً إرشادات مفيدة في هذا المجال. وأخيراً، ينبغي ألا تُجيز اتفاقات الاستثمار الدولية تسوية النزاعات من خلال إجراءات مبهمة. بل ينبغي أن تكون تسوية النزاعات عملية شفافة وتشاركية تتماشى بالكامل مع سيادة القانون ومبادئ الأصول المرعية.

١١- ولتعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، دعت المفوضية السامية، بصفتها عضواً في الفريق العامل المعني بالشراكة العالمية من أجل التنمية بعد عام ٢٠١٥ التابع لفريق عمل منظومة الأمم المتحدة المعني بخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، إلى إدراج الحق في التنمية في الوثائق والتوصيات المتعلقة بالسياسات العامة.

١٢- وتعتزم المفوضية السامية إصدار منشور، في عام ٢٠١٣، تحت عنوان: "Realizing the Right to Development: Essays in commemoration of 25 years of the United Nations Declaration on the Right to Development" (إعمال الحق في التنمية: مقالات بحثية في ذكرى مرور ٢٥ سنة على صدور إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية). وللمرة الأولى، سيعرض هذا المنشور مجموعة واسعة من الدراسات التحليلية المعمقة التي أجراها أكثر من ٣٠ خبيراً دولياً، وتغطي سياق الحق في التنمية ومعناه وتطبيقه، وقدرته على إتاحة بلورة سياسات عامة وممارسة عملية في مجالي حقوق الإنسان والتنمية. ويؤيد الخبراء سويلاً مفهوم توفير بيئة مؤاتية للتنمية من شأنها أن تضمن التحرر من الفاقة ومن الخوف لجميع الأشخاص. وتجسّد المساهمات المدرجة في هذا المنشور الإمكانيات البعيدة المدى المرتبطة بالحق في التنمية وأهميته بعد مرور ٢٥ عاماً على اعتماد إعلان الحق في التنمية. وتدعو إلى إنعاش الاهتمام المولى إلى هذا الحق بغية إدراك قيمته المضافة في الدفع قدماً بحقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن في عالم متزايد الترابط والمهاشة وأخذ في التغيير، بما في ذلك في إطار خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥.

باء- المناسبات والمبادرات

١- دعم آليات ولاية مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة

١٣- في نيسان/أبريل ٢٠١٣، قدمت المفوضية السامية للدعم بأعمال الأمانة في سياق تنظيم الاجتماع غير الرسمي لفترة ما بين الدورات الذي عقده الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، والدورة السنوية الرابعة عشرة للفريق العامل المعقودة في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣. وخلال هذه الدورة، أكمل الفريق العامل القراءة الأولى لمشروع المعايير الفرعية التنفيذية للحق في التنمية في إطار الخاصية ١. وأوصى الفريق العامل، في جملة أمور، بمواصلة عمله في دورته الخامسة عشرة إزاء النظر في مشروع المعايير الفرعية التنفيذية وبدء القراءة الأولى للمعايير الفرعية التنفيذية المتبقية.

١٤- وذكر البيان الافتتاحي للمفوضية السامية بالأهمية التي أولاها إعلان وبرنامج عمل فيينا إلى الحق في التنمية. وسلط الضوء على عدد من التحديات الأساسية التي يواجهها العالم: فتغير المناخ والتدهور البيئي وفقدان التنوع البيولوجي عوامل تؤثر بشدة على حقوق الإنسان بالنسبة لأجيال الحاضر والمستقبل؛ ولا يزال عدد كبير من الأشخاص في براثن الفقر المدقع من جراء تزايد أوجه عدم المساواة؛ أما التغيرات الديمغرافية والخصائص المتغيرة للعلاقات الجغرافية السياسية والاقتصادية، إلى جانب الأزمات المتعددة، فقد ألقت بأعباء جديدة على الحوكمة على جميع المستويات واستدعت انتهاج سياسات متماسكة وقائمة على حقوق الإنسان. ورسخ إعلان الحق في التنمية نموذجاً إنمائياً شاملاً محوره الإنسان وهدفه تحسين رفاه الجميع. وأقر بأنه يحق لكل شخص أن يشارك ويسهم في عملية تنمية يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان إعمالاً تاماً وأن يتمتع بتلك العملية^(١).

١٥- وفي الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، نظمت المفوضية السامية المحفل الاجتماعي لمجلس حقوق الإنسان، الذي ركز على التنمية والعملة اللتين محورهما الإنسان. وفي أثناء المحفل، شارك أكثر من ٣٥ خبيراً وفرداً في تسع ندوات للنقاش ومناقشة مائدة مستديرة غطت مسائل من قبيل التنمية المستدامة، وتمويل التنمية، والحركات الاجتماعية، وحقوق المرأة، والحكم الديمقراطي، والتنمية القائمة على المشاركة. ودعت السيدة توكل كرمان، الفائزة بجائزة نوبل للسلام لعام ٢٠١١، في رسالة وجهتها بالفيديو، إلى "جعل العملة ظاهرة إيجابية تفيد جميع الناس"، وأفادت بأنه "لا سبيل إلى تحقيق السلام دون العدالة والتنمية". واستُكملت المداولات الرسمية للمحفل الاجتماعي ببرنامج كامل من الأنشطة الجانبية التي تطرقت لمواضيع من قبيل الدعوة في مجال قضايا الشباب، واقتصاد

(١) للاطلاع على النص الكامل لبيان المفوضية السامية، انظر

<http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13320&LangID=E>

التضامن، ومشاركة المسنين في المجتمع. وشددت المناقشات على أهمية التنمية القائمة على المشاركة والحكم الديمقراطي، وتحقيق التضامن والديمقراطية في جميع مستويات المجتمع لتعزيز التنمية التي محورها الإنسان. وقدم المشاركون اقتراحات ملموسة من أجل الخطة الإنمائية المقبلة، بما في ذلك من خلال إصدار توصيات بفرض ضريبة على المعاملات المالية، وإصلاح النظم المالية، وإزالة الملاذات الضريبية، ودعوا بصفة عامة إلى اتباع نهج شامل وقائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية^(٢).

١٦- وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٣، نظمت المفوضية السامية حلقة النقاش الرفيعة المستوى السنوية الثانية لمجلس حقوق الإنسان بشأن تعميم منظور حقوق الإنسان، بمشاركة الأمين العام وشخصيات مرموقة أخرى. ولوحظ أن تقدماً هاماً قد أُحرز على الصعيد السياسي، وكان ثمة إقرار متزايد بأهمية حقوق الإنسان كافة، بما فيها الحق في التنمية، في نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠) وفي سياق استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات. وركزت حلقة النقاش على موضوع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مع تسليط الضوء على الحق في التعليم. وتهدف المفوضية السامية إلى ضمان أن تكون الخطة المقبلة مستندة بصورة راسخة إلى المعايير والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان. ويمكن أن يساعد إطار حقوق الإنسان في رفع مستوى المساءلة عن تحقيق الأهداف الإنمائية. ولكي تكون التنمية فعالة ومستدامة حقاً، ينبغي لجميع الجهات الفاعلة في مجال التنمية أن تعتنق المبادئ الواردة في إعلان الحق في التنمية، كالتنمية التي محورها الإنسان، والمشاركة، وعدم التمييز، والتعاون الدولي^(٣).

١٧- وافتتحت المفوضية السامية لحقوق الإنسان حلقة نقاش مجلس حقوق الإنسان، التي نظمتها المفوضية السامية في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٣، والمتعلقة بآثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان^(٤). وقُدِّمت العروض من جانب خبراء وممثلين عن آلية الأمم المتحدة

(٢) للاطلاع على تقرير المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٢، انظر الوثيقة A/HRC/23/54.

(٣) انظر البيان الصحفي المعنون: "Human Rights Council holds high-level panel to discuss human rights mainstreaming"، ١ آذار/مارس ٢٠١٣. متاح عبر الموقع الآتي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13068&LangID=E

وانظر أيضاً البيان الذي أدلى به السيد ميشيل فورست، رئيس اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة، نيابة عن جميع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة في حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن تعميم منظور حقوق الإنسان خلال الدورة الثانية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان والبيان الصحفي المعنون: "Inequality, not in the name of progress - key UN expert group looks beyond the Millennium Development Goals"، ١ آذار/مارس ٢٠١٣. متاح على الرابطين الآتيين:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13061&LangID=E

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13063&LangID=E

(٤) تقرير موجز عن حلقة النقاش التي عقدها مجلس حقوق الإنسان بشأن آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان، A/HRC/23/26.

لحقوق الإنسان (اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، وسلطة وطنية (المغرب)، ووكالات الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة)، ومنظمات حكومية دولية (الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد)، إلى جانب منظمات دولية ومنظمات وطنية تمثل المجتمع المدني (منظمة الشفافية الدولية، ومنظمات نسائية شعبية من الهند ونيكاراغوا). وشهدت حلقة النقاش حضوراً جيداً وأدلت فيها الدول والمنظمات غير الحكومية بنحو ٣٠ بياناً، عكست توافقاً للآراء مفاده أن الفساد يمثل عقبة كأداء أمام أعمال جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، وأن الجهود المبذولة في سبيل مكافحة الفساد ستكون أكثر فعالية واستدامة إذا ما اقترنت بنهج يضمن احترام حقوق الإنسان ويضع الإنسان في مكانة محورية.

٢- تعميم منظور الحق في التنمية في الشراكة العالمية من أجل التنمية

١٨- تعتمد المفوضية السامية في سعيها إلى زيادة تعميم منظور الحق في التنمية وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات على الآليات القائمة، لا سيما آلية تعميم حقوق الإنسان لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، ومجموعة حقوق الإنسان التابعة للجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وعلى سبيل المثال، ترأست نائبة المفوضة السامية في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣ اجتماعاً رفيع المستوى لتلك الآلية. واستعرض الاجتماع وأقر خطة العمل المتقحة للآلية في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤، التي تمنح الأولوية لدعم المنسقين المقيمين والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة. وقُدِّمت خطة العمل في ضوء قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٢٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والالتزامات الجديدة المتعلقة بحقوق الإنسان التي تنطوي عليها الأولويات الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ويقر استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات بأوجه الترابط الوثيق بين العمل المعياري والتشغيلي الذي تضطلع به الأمم المتحدة، وترمي الأولويات الاستراتيجية إلى تحسين الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية والالتزامات الواردة في معاهدات حقوق الإنسان المتفق عليها دولياً. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، ترأست نائبة المفوضة السامية ندوة لتدارس سياسات الآلية نظرت في سبل تعزيز التعاون فيما بين الوكالات لدعم إدماج حقوق الإنسان كافة، بما فيها الحق في التنمية، في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والخطة الإنمائية لما بعد عام ٢٠١٥.

١٩- وفي أيار/مايو ٢٠١٣، نظمت المفوضية السامية بالتعاون مع الأونكتاد اجتماعاً جانبياً خلال الدورة الرابعة عشرة للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية لمناقشة إطار الأونكتاد لسياسات الاستثمار من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وأوضح ممثل الأونكتاد سمات الإطار الرئيسية، المتمثلة في إدراج التنمية المستدامة في صلب

أعماله، ومعالجة جميع أبعاد سياسة الاستثمار، وتعزيز التفاعل مع السياسات الوطنية والدولية ذات الصلة. ويشدد الإطار أيضاً على الحق في التنظيم وتحقيق التوازن بين حقوق المستثمرين وواجباتهم. وأشار السيد شريجفر، عضو اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى عدة عناصر من قانون حقوق الإنسان تتصل باتفاقات الاستثمار الدولية، بما فيها حق الملكية، والحق في تقرير المصير والسيادة الدائمة على الموارد الطبيعية، والحقوق الاجتماعية والثقافية والتشاركية للأفراد والمجموعات. وأكد أنه ينبغي النظر إلى تنظيم الاستثمار في سياق النظام الدولي الأوسع نطاقاً والمتزايد التقنين. وأبرز ممثل المفوضية السامية العلاقة القائمة بين عدة مبادئ أساسية واردة في الإطار ومبادئ حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، كالتركيز على المشاركة وهدف تعزيز التنمية المستدامة.

٢٠- وفي ٦ آذار/مارس ٢٠١٣، نظمت المفوضية السامية نشاطاً جانبياً^(٥) لمجلس حقوق الإنسان بشأن اعتبارات حقوق الإنسان في سياق التصدي للأزمة المالية وطنياً ودولياً. وأعرب الخبراء عن قلقهم إزاء الآثار السلبية لتدابير التقشف المؤدية إلى خفض النفقات الحكومية على برامج الرفاه الاجتماعي، وتسريح العاملين في القطاع العام والبطالة، وتزايد خطر الاضطرابات الاجتماعية والتفاوت في مستويات الدخل وعدم المساواة الهيكلية التي أثرت خاصة على الفئات الضعيفة والمهمشة، إلى جانب النساء، اللواتي يشغلن أكبر نسبة من وظائف معينة في القطاع العام والتصنيع المتخصص. وقد جاءت تدابير إنقاذ القطاع المالي المقترنة بفرض تدابير تقشفية وخفض الإنفاق الاجتماعي مواكبةً لخصخصة الأرباح وتوزيع الخسائر المصرفية على المجتمع. وصدرت دعوات إلى إجراء تغيير في سياسات الاقتصاد الكلي، واتباع نهج شامل وصریح قائم على حقوق الإنسان إزاء القطاع المالي، وتلبية الحاجة إلى التعاون الدولي في معالجة الأسباب الجذرية للأزمة المالية والتصدي لها.

٢١- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٣، نظمت المفوضية السامية بدعم من مركز الاهتمام اجتماعاً للخبراء في نيويورك تحت عنوان "الحقوق إبان الأزمة". وناقش فيه المشاركون من الوفود، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات الإنمائية والاقتصادية والأوساط الأكاديمية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، النهج القائمة على حقوق الإنسان إزاء تحقيق الاستقرار والانتعاش والنمو الاقتصادي^(٦). وتمثلت أهداف الاجتماع

(٥) انظر صفحة المفوضية السامية لحقوق الإنسان على شبكة الإنترنت، "In difficult economic times, human rights should not be expendable"، ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣. متاح عبر الرابط الآتي:
www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/FinancialCrisis.aspx

(٦) انظر صفحة المفوضية السامية لحقوق الإنسان على شبكة الإنترنت، "Human rights and the financial crisis". متاح عبر الرابط الآتي:
www.ohchr.org/EN/Issues/Development/Pages/PromotingHRbasedfinancialregulation
.macroeconomicpolicies.aspx

فيما يلي: (أ) تعزيز المساءلة من خلال توضيح أوجه الترابط بين التمتع بحقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، والسياسات الحكومية المتعلقة بمسائل من قبيل أزمات الاقتصاد الكلي والتصدي لها، والنفقات الحكومية، وتنمية القطاع المالي والأطر التنظيمية؛ (ب) النظر في العقبات التي تطرحها الأزمة المالية والهياكل المالية السائدة أمام التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك مبدأ عدم التراجع والوفاء بالالتزامات الأساسية الدنيا فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ (ج) التماس آراء الخبراء بشأن أسباب الأزمة المالية العالمية وآثارها، لا سيما على النساء والفئات المهمشة؛ (د) استكشاف تطبيقات محددة لإطار خاص بحقوق الإنسان إزاء منع حدوث الأزمات المالية والتصدي لها والانتعاش منها من أجل وضع مبادئ توجيهية لتعميم مراعاة حقوق الإنسان.

٢٢- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدلت المكاتب القطرية التابعة للمفوضية السامية بدلوها من خلال تقديم دعم جوهري وتقني إلى الدول الأعضاء التي تلتزمه. وعلى سبيل المثال، قدمت المفوضية السامية في أوغندا دعماً من حيث التدريب وبناء القدرات إلى اللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني وسلطات المقاطعات، بما في ذلك في مجالات من قبيل الرصد والدعوة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعزيز المساءلة وإذكاء الوعي بحقوق الإنسان، واعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان في التخطيط والميزنة. وأتاح ذلك مراعاة الشواغل الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان في عدة خطط على صعيد المقاطعات وتعزيز مشاركة المجتمع المدني في عمليات التخطيط. فضلاً عن ذلك، أحال مكتب المفوضية السامية إلى السلطة الوطنية المعنية بالتخطيط تعليقات بشأن "الرؤية حتى عام ٢٠٤٠" التي أصدرها رئيس أوغندا في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٢٣- وشاركت المفوضية السامية في نشاط نظمته مؤسسة فردريك - إيبيرت على هامش الدورة الرابعة عشرة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية تحت عنوان: "نحو وضع اتفاقية إطارية بشأن الحق في التنمية". وخلال هذا الحدث، عُرض منشور لكوين دي فيتر يحمل نفس العنوان^(٧). وطرح السيد دي فيتر فكرة وضع اتفاقية إطارية باعتبار ذلك أفضل خيار لمراعاة شواغل مختلف الفئات السياسية. وتتمثل القيمة المضافة المحتملة لوضع اتفاقية إطارية بشأن الحق في التنمية في تكملة النظام الحالي لحقوق الإنسان بإبرام معاهدة تتجاوز المسؤولية الفردية للدول وتستلهم من المبادئ المستقاة من جهود التعاون الدولي، كالمساءلة المتبادلة، ومواءمة السياسات العامة بين البلدان الشريكة، والشراكات الشاملة. وأكد ممثل المفوضية السامية أهمية صكوك حقوق الإنسان في مجال الحماية والحاجة إلى ضمان تخصيص موارد ودعم ملائمين لتنفيذ تلك الصكوك.

(٧) De Feyter, *Towards a Framework Convention on the Right to Development* (Fredrich Ebert Stiftung, Geneva, 2013).

ثالثاً- أنشطة آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٢٤- في تموز/يوليه ٢٠١٢، أرسل الخبير المستقل المعني بتعزيز نظام دولي ديمقراطي ومنصف أربعة استبيانات مختلفة إلى الدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني. وفي الاستبيان المرسل إلى الدول الأعضاء، تطرق أحد الأسئلة إلى الحق في التنمية بالتحديد. إذ طُلب من الدول الأعضاء "وصف التدابير المتخذة للمساهمة في تحقيق الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية" وتحديد مدى إسهام الحكومة المعنية في تحقيقه. وستُجسّد الردود المتلقاة في تقرير الخبير المستقل المقبلين إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، شارك الخبير المستقل في الحفل الاجتماعي لمجلس حقوق الإنسان بشأن التنمية التي محورها الإنسان والعملة وقدم ورقة مهمة بشأن الحكم الديمقراطي ومبادرات الإصلاح.

٢٥- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اعتمد مجلس حقوق الإنسان في القرار ١١/٢١، بتوافق الآراء، المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان. وتتناول المبادئ التوجيهية في الفصل السادس واجبات المساعدة والتعاون الدوليين، وسلطة الضوء، في جملة أمور، على التزام يقضي بأن تتولى الدول ذات الاستطاعة تقديم المساعدة الدولية للمساهمة في أعمال حقوق الإنسان والحد من الفقر كعنصر من عناصر واجب المساعدة والتعاون الدوليين، إلى جانب واجب الدول في اتخاذ خطوات مخططة ومحددة وهادفة، على نحو فردي أو مشترك، لتهيئة بيئة تمكينية دولية مواتية للحد من الفقر، بما في ذلك في المسائل المتعلقة بالتجارة الثنائية والمتعددة الأطراف والاستثمار والضرائب والشؤون المالية وحماية البيئة والتعاون الإنمائي.

٢٦- وأكدت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، في جميع تقاريرها، على أهمية المشاركة، بما في ذلك الإطار المفاهيمي الذي حدده في بداية ولايتها (كانت تسمى آنذاك الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، A/63/274). ويبحث التقرير المبادئ والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان التي تحدّد مضمون حق المشاركة فيما يتعلق بأشد أفراد المجتمع فقراً وأكثرهم تهميشاً. وبالاستناد إلى تلك القواعد والمعايير، يقدم التقرير إطاراً للمشاركة المحدية والتمكينية قائماً على حقوق الإنسان، ويرز الإجراءات الضرورية والعوامل التمكينية لدعم هذه المشاركة وإتاحتها للأشخاص الذين يعيشون تحت وطأة الفقر. وأشارت المقررة الخاصة إلى أنه رغم أن مسألة مشاركة الأشخاص الذين يعيشون تحت وطأة الفقر تمثل موضوعاً شائعاً في المراجع المتعلقة بالتنمية والمعونة الإنسانية، فهذا الموضوع لم يُبحث إلا قليلاً من منظور حقوق الإنسان.

٢٧- وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، عقد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بوضع مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن الحق في السلام دورته الأولى التي نظرت خلالها في

مشروع إعلان الحق في السلام الذي أعدته اللجنة الاستشارية. وقد خُصصت المادة ٩ من مشروع هذه الوثيقة للحق في التنمية وهي تربط على وجه التحديد السلام والأمن بالتنمية^(٨).

٢٨- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٣، أصدر فريق من خبراء الأمم المتحدة (الفقر المدقع، والشعوب الأصلية، والحق في الغذاء، والديون الخارجية) بياناً صحفياً^(٩)، ودعا البنك الدولي إلى اعتماد معايير تتعلق بحقوق الإنسان خلال استعراض سياساته البيئية والاجتماعية - المعروفة أيضاً "بسياسات الضمانات" - التي تنطبق على تمويل المشاريع. أما المقرر الخاص المعني بآثار الديون الخارجية على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فقد أكد أن البنك الدولي، باعتباره مؤسسة إنمائية وعضواً في منظومة الأمم المتحدة، وتماشياً مع إعلان الحق في التنمية، فهو ملزم بكفالة عدم تقويض سياساته وأنشطته الأولويات الإنمائية الوطنية أو عرقلة تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويتطلب ذلك أن يولي البنك الدولي قدراً كبيراً من الاعتبار لمعايير حقوق الإنسان الدولية والالتزامات ذات الصلة لدوله الأعضاء.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٢٩- يتزامن عام ٢٠١٣ مع الذكرى العشرين للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي انعقد في فيينا. وكان المؤتمر قد اعتمد بتوافق الآراء إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي أعاد التأكيد على الحق في التنمية، كما ينص عليه إعلان الحق في التنمية، باعتباره حقاً عالمياً لا يمكن التصرف فيه وجزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية. وتتمحور المؤتمر العالمي حول ثلاثة مواضيع شاملة، ألا وهي: الصبغة العالمية لحقوق الإنسان، وأهمية المشاركة الديمقراطية، وضرورة التنمية.

٣٠- ويتجلى الحق في التنمية تحديداً في الحق "في المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بها". ويشمل هذا الحق الأساسي عدداً من العناصر المكونة. ومن بينها ما يلي:

- (أ) التنمية التي محورها الإنسان: ينص الإعلان على أن "الإنسان" هو الموضوع الرئيسي للتنمية وينبغي أن يكون مشاركاً نشطاً فيها ومستفيداً منها؛
- (ب) نهج قائم على حقوق الإنسان: ينص الإعلان بالتحديد على الاضطلاع بالتنمية بطريقة "يمكن بها أعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً"؛

(٨) للاطلاع على تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن الحق في السلام، انظر الوثيقة A/HRC/WG.13/1/2.

(٩) انظر البيان الصحفي، "UN experts urge World Bank to adopt human rights standards on the eve of key gathering in Washington"، ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣. متاح عبر الرابط الآتي: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13248&LangID=E.

- (ج) المشاركة: يدعو الإعلان إلى مشاركة الأفراد في التنمية "مشاركة نشطة وحررة وهادفة"؛
- (د) العدل: يؤكد الإعلان على الحاجة إلى "التوزيع العادل للفوائد" الناجمة عن التنمية؛
- (هـ) عدم التمييز: لا يجوز الإعلان "أي تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين"؛
- (و) تقرير المصير: يشمل الإعلان الحق في تقرير المصير، بما في ذلك التمتع بكامل السيادة على الموارد الطبيعية، باعتباره جزءاً لا يتجزأ من الحق في التنمية.
- ٣١- وتتسم الأحكام التي ينص عليها الإعلان بالنسبة لتنفيذ الحق في التنمية بنفس القدر من الوضوح. ومن بينها:
- (أ) وضع سياسات إنمائية وطنية ودولية ملائمة؛
- (ب) التعاون الدولي الفعال؛
- (ج) إجراء إصلاحات على الصعيدين الوطني والدولي؛
- (د) رفع الحواجز التي تعيق التنمية، ومن جملتها انتهاكات حقوق الإنسان، والعنصرية، والزرعة الاستعمارية، والاحتلال، والاعتداء؛
- (هـ) تعزيز السلام ونزع السلاح، وإعادة توجيه الوفورات المتحققة من ذلك نحو التنمية.
- ٣٢- ولا يقتصر الحق في التنمية على الإعلانات أو نتائج مؤتمرات القمة أو النقاشات السياسية في إطار الأمم المتحدة. فالمشاركة الديمقراطية الحقيقية يمكن قياسها بمدى إسهام المشاركة الفعالة والحررة والمجدية - حسب تعبير إعلان الحق في التنمية - في تحديد السياسات والقوانين. ويعدّ النقاش العالمي بشأن الأهداف الإنمائية لما بعد عام ٢٠١٥ فرصة مهمة للمشاركة الشعبية المجدية في الحوكمة العالمية. وستكون تلك الأهداف بمثابة إثبات للإرادة السياسية للدول الأعضاء في الوفاء بالتزامها الوارد في إعلان الألفية بجعل الحق في التنمية حقيقة لكل إنسان وتحرير البشرية قاطبة من الفاقة.